وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة المستنصرية

في عامها الذهبي

كلية الآداب

الترقيم الدولي (Issu) ١٩٩٢ - ١١٣٦

مجلة الفلسفة

مجلة علمية محكمة تصدر عن قسم الفلسفة

العدد السادس عشر

كانون الاول/٢٠١٧

كلية الآداب - مجلة الفلسفة - العدد السادس عشر - كانون الاول ٢٠١٧

الفلسفة

مجلة محكمة يصدرها قسم الفلسفة

العدد
السادس عشر
كانون الاول

المحتويات

افاق معرفية

١- الدكتور جعفر آل ياسين السيرة والإنجاز الفلسفي	أ.د. حسن مجيد العبيدي	١-١٠
٢- إشكالية مفهوم السياسي في الفلسفة السياسية المعاصرة كارل شميت انموذجا	الاستاذ نورالدين علوش	١١-٢٠
٣- الحرب والجهاد في فلسفة الفرق الكلامية الاسلامية	أ.م.د ياسين حسين الويسي	٢١-٣٦
٤- سؤال الهوية في الدولة العراقية مابعد ٢٠٠٣ -اجابة فلسفية-	م.د. قيس ناصر راهي	٣٧-٦٢
٥- ميتافيزيقا المعنى البعد الميتافيزيقي في البحث عن المعنى	أ.م.د منذر جلوب يونس	٦٣-٨٢
٦- نظرية المحاكاة في الفلسفة اليونانية رؤية نقدية	أ.م.د منتهى عبد جاسم	٨٣-١١٨
٧- الظاهراتية وفلسفة الجمال عند هيدجر	أ.م.د سالي محسن لطيف	١١٩-١٤٤
٨- مفهوم النفس والروح وصلتها بالبدن عند الاشاعرة	أ.م.د. مصطفى هذال خميس أ.م.د. مشتاق ناظم نجم	١٤٥-١٦٠
٩- جون كوركوران الثورات العلمية	ترجمة: د. ليث أثير يوسف	١٦١-١٦٦

عنوان المراسلة
العراق-بغداد-الجامعة المستنصرية
كلية الاداب/قسم الفلسفة
ص.ب:١٤٠٢٢
تلفون:٤١٦٨١١٩٨
Email:
Philosophyarts@yahoo.com

الحرب والجهاد في فلسفة الفرق الكلامية الإسلامية

أ.م.الدكتور ياسين حسين الويسي*

المقدمة:

تعتبر موضوعة الحرب هي الشغل الشاغل للعالم اجمع، ولكن الحضيرة الاسلامية لها موقف من الحرب والجهاد، والفرق بينهما. وهل كل حرب تعتبر جهاداً؟ لقد تركز الجواب حول هذه المسألة في ناحيتين الاولى الحروب الخارجية التي سببها الاعتداء على بلاد المسلمين وظلمهم، وخوف الوقوع في الفتنة، وقد اجاز الشارع هذه الحرب واعتبرت عند المسلمين حرباً مقدسة، وجهاداً في سبيل الله واعلاءً لكلمته.

والثانية:هي الحروب الداخلية التي وقعت في صدر الاسلام. والتي كان لها الاثر الواضح في تباين آراء المسلمين، حيث ان كل فرقة تدعى ان الحق معها. ساعية للبحث عن مسوغات شرعية او عقلية.

ولما كانت الفرقة الاسلامية مختلفة فيما بينها حول اصول العقيدة فعدتِّ كل فرقة ان المخالف لها خارج عن الحق، فمنهم من سعى الى تكفير الخصوم كالخوارج على اختلاف بين فرقهم، ومنهم من جعل خصمه باغياً كالاشاعرة، ومنهم؛ من كفر خصمه لمخالفة الامام الحق او لعناده للرسول صلى الله عليه وآله وسلم، كالشيعة، مع الاختلاف بين فرقهم، ومنهم من عدِّ الخصم باغياً او كافراً كالمعتزلة على اختلاف أرائهم وعدِّ اساس التكفير وعدمه حول مرتكب الكبيرة وهل هو كافر ام فاسق، ام منافق.

ولأهمية هذا الموضوع جعلت عنوان بحثي "الحرب والجهاد في فلسفة الفرق الكلامية الاسلامية" وهذا الموضوع الشائك جعلني اقف ملياً عند كتب التاريخ ومؤرخي الفرق، لنقل النصوص بدقة ومناقشتها على وفق ما يقتضيه الحال من تحليل ونقد أحياناً. فكان منهجي تاريخي تحليلي وقد اعتمدت على امهات المصادر في هذا الشأن وجعلت بحثي هذا في مبحثين الاول: حول مفهوم الحرب والجهاد والفرق بينهما، والثاني، الحرب والجهاد عند الفرق الكلامية في الاسلام، وختمته بخاتمة تضمنت اهم الاستنتاجات وبعض التوصيات. ونسأل الله السداد وهو الموفق والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

مفهوم الحرب والجهاد والفرق بينهما

المطلب الأول: مفهوم الحرب

*كلية العلوم الاسلامية/ جامعة بغداد

الحرب لغة: تعني السلب قال ابن فارس : ("الحاء والراء والباء اصول ثلاثة" احدهما السلب. . . يقال حربته ماله، وقد حُرِّبَ ماله: أي سلبه حرباً. . . ورجل محراب: شجاع قؤوم بامر الحرب مباشرٌ لها. . . ويقال: اسد حرب: أي من شدة غضبه كأنه حرب شيئاً أي سلبه)[١].اما ابن منظور فيرى (انها لفظة مؤنثة وقد تذكر على معنى القتال. . . وهي محمولة على معنى القتل والهرج، والجمع حروب، رجل حرب: شديد الحرب شجاع.)[٢]

اذن فهي في اللغة تعني السلب او القتل

اما في الاصطلاح فان كل علم عرفها بتعريف ينسجم وطبيعة بحثه، اما نحن فنذهب الى المعاجم الاصطلاحية التي تعني بلفظ الحرب ونختار منها السياسية القانونية والعسكرية.

فقد جاء في معجم الالفاظ السياسية ان الحرب: (نزاعاً مسلحاً بين طرفين او اكثر يهدف كل طرف متورط فيها حماية حقوقه ومصالحه في مواجهة الطرف الأخر وفرض واقع جديد.)[٣]اما اهل القانون فيعرفونها بانها (حسم الخلاف دولياً وحله عن طريق القسر بعد تعتبر الوسائل السلمية .)[٤] والحرب في النظم العسكرية هي: (صراع باستخدام الموارد الوطنية كافة، الاقتصادية والمالية والتقنية، لتحقيق الاهداف العسكرية.)[٥]اوهي: (خطة شاملة للهجوم على الخصم تشتمل على معظم جوانب خطوط الاشتباك المباشرة وغير المباشرة، وهي بهذا الوصف تتضمن معارك عديدة في حرب واحدة.)[٦]

انواع الحروب

أولاً: الحرب الاقتصادية: وهي: (الطريقة التي يجري فيها توليد موارد اقتصادية واستغلالها على ايدي اطراف وفعاليات داخلية وخارجية – منخرطة في ما يسمى نزاعات داخلية، تموضع اخل بلدان معينة من اجل الحفاظ على وجودها ذاته بتوطيد مصالحها السياسية والاقتصادية.) [٧]

ثانياً: الحرب العادلة للاعادلة

أ- الحرب العادلة: (هي كل حرب تستند الى سبب مشروع كالدفاع من النفس أو عن حق سلب او التي تنفذ بقرار دولي.)[٨]

ب- الحرب اللاعادلة: او العدوانية وهي (التي تعتدي فيها قوة اجنبية على شعب مسالم، وينبع الدافع للعدوان من نعرة عدوانية عنصرية او دينية او سياسية ومن عقدة السيطرة والاستعلاء.)[٩]

ثالثاً: الحرب الاهلية: وهي (نزاع حربي بين فريقين من داخل الدولة ويحاول كل منهما السيطرة على الحكم اومحاولة الاستقلال او الانفصال من الدولة.)[١٠]

رابعاً: الحرب الحضارية: وهي (اشبه بحرب باردة، خالية من العناصر العسكرية اساسياً الحضارات متباينة الثقافة. . . وَلد حرباً

حضارية بين الغرب والحضارتين الاسلامية والهندية.)[١١]

خامساً: الهجومية وعكسها الدفاعية: (وهي التي يحمل لها الدولة السلاح وتهاجم دولة اخرى)[١٢] اما الدفاعية (هي الدفاع عن اراضي البلاد – من عدوان خارجي...)[١٣].

المطلب الثاني: مفهوم الجهاد واسبابه

الجهاد لغة من (جَهَدَ) بالفتح بمعنى التعب والمشقة.ومن (جُهد) بالضم بمعنى الطاقة.

قال ابن فارس (الجيم والهاء الدال اصله المشقة ثم يحمل عليه ما يقاربه، يقال جهدت نفسي، واجهدت نفسي – والجهد الطاقة.)[١٤]

وفي الاصطلاح: هو (بذل الجهد والطاقة بالقتال في سبيل الله عز وجل بالنفس والمال واللسان او غير ذلك.)[١٥]وبناء عليه فالجهاد هو الوسيلة التي فرضت للحفاظ على الاسلام والعدل، وصيانة الكرامة الانسانية.[١٦]

والجهاد على نوعين جهاد النفس وهو الجهاد الاكبر ومقاتلة اعداء الدين وهو الجهاد الاصغر.

والذي نريد بحثه هو مقاتلة الاعداء والمشركين وهو نوع من انواع الحروب يسمى بالحرب المقدسة لأن الهدف فيه اعلاء كلمة الله تعالى. والموت في سبيل ذلك يورث الجنة ودرجة الشهادة. وللجهاد في سبيل الله تعالى احكاماً وشروطاً تناولها الفقهاء بالتفصيل الدقيق، بل وافردوا له باباً سمي بباب الجهاد او كتاب الجهاد.[١٧]

اسباب الجهاد

لقد حدد القرآن الكريم أسباباً بتوفرها يكون واجباً على المسلم ان يقاتل في سبيل الله تعالى، وينال الجنة ويستحق درجة الشهادة في سبيل الله من هذه الاسباب.

أولاً: دفع الاعتداء عن بلاد المسلمين وفي هذا السبب الذي يحمل تحت طياته نشر الاسلام في البلدان التي فتحت اثناء الحرب مع عدم الاعتداء. لقوله تعالى:{ وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ}[١٨].

ثانياً: رفع الظلم من اعتداءات جسدية ونفسية واقتصادية وعقائدية. فان الله تعالى اذن لهم بالجهاد ومقاتلة الاعداء قال تعالى: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ،الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ}[١٩].

ثالثاً: درء الفتنة لقوله تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ}[٢٠] وهكذا فان الحرب الجهادية في الاسلام هي ضرورة

وليست غاية وهي حالة طارئة على الوضع السياسي العام في الاسلام وهو السلم.

المطلب الثالث: الفرق بين الحرب والجهاد

لابد لنا بعد عرض معاني الحرب والجهاد ان نتعرف على الفرق بينهما ففي اللغة وضع لفظ الحرب ليدل على معنى السلب والمقاتلة.

اما الجهاد فقد دل لفظه اللغوي على معنى (الجهد الموجه نحو هدف معين.)[٢١] وقد حدد الهدف هو (غضب لله ودينه)[٢٢].

اما في الاصطلاح فان الحرب تعني بـ كل نزاع مسلح بين طرفين او اكثر لحماية الحقوق وفرض واقع جديد باستخدام الموارد الوطنية كافة اما الجهاد فتنطبق – لفظه – (على معنيين الاول: يرادف للمجاهدة أي الجهد الموجه نحو الذات بهدف الوصول للكمال خلقياً ودينياً، ويسمى عند بعض المفكرين المسلمين المجاهدة باسم الجهاد الروحي او الاكبر، مقابل المعنى الثاني للجهاد وهو المعنى الحربي الذي يسمونه الجهاد الجسدي او الاصغر، ومع ذلك فان الاستخدام الاكثر شيوعاً وعمومية هو الجهاد بمعنى محاربة اعداء الدين، وهذا المعنى الاخير هو البارز والظاهر بشكل اوضح في صدر الاسلام.)[٢٣] ويجدر الاشارة الى ان الشريعة قد نظمت هذه العملية من نواح متعددة، ابوابها وتوجهاتها وغاياتها.[٢٤]

اما انواع الحروب فقد صنفها ابن خلدون الى اصناف ليميز بين الحرب الجهاد قال: (اعلم ان الحروب وانواع المقاتلة لم تزل واقعة في الخليقة منذ براها الله واصلها ارادة انتقام بعض البشر من بعض ويتوجب لكل منها اهل عصبية فاذا تذامروا. . . كانت الحرب، وهو امر طبيعي في البشر لا تخلو منه امة ولا جيل وسبب هذا الانتقال في الاكثر اما غيرة ومنافسة، واما عدوان، واما غضب لله ودينه واما غضب للملك وسعي في تمهيده. فالاول اكثر ما يجري بين القبائل المتجاورة والبشائر المتناظرة. والثاني وهو العدوان اكثر ما يكون من الامم الوحشية، الساكنين بالقفر كالعرب والترك والتركمان والاكراد واشباههم لأنهم جعلوا ارزاقهم في رماحهم ومعاشهم فيما بايدي غيرهم.) [٢٥]

اما الجهاد فيذكره ابن خلدون في الصنفين الاخيرين فيقول: (والثالث هو المسمى في الشريعة بالجهاد، والرابع هو حروب الدول مع الخارجين عليها والممانعين لطاعتها. فهذه اربعة اصناف من الحروب الاولان منها حروب بغي وفتنة، والصنفان الاخيران حروب جهاد وعدل.)[٢٦] فيكون الفرق بين الحرب والجهاد ان الحرب اعم والجهاد اخص. وهذا التخصيص انما يكون بالاسباب والغايات.

وقد تصنف الحروب على انها عادلة وغير عادلة، بينما الجهاد لا يكون الا حرباً عادلة مقدسة لأنه يكون لاعلاء كلمة الله

وحفظ النفس والمال والعرض. وارى ان الجهاد هو حرب عقائدية شرعت من اجل الدفاع عن العقيدة وحماية المسلمين وديارهم ومصالحهم.

المبحث الثاني

فلسفة الحرب والجهاد عند الفرق الكلامية في الاسلام.

لاتختلف الفرق الاسلامية في ان الحرب ضد الكفار والمرتدين يسمى جهاداً وان جزاؤه الجنة، لأن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية واضحة في فضل محاربة اعداء الدين.

غير ان الحروب الداخلية التي حدثت وتحدث داخل حضيرة الاسلام ارتبطت بشكل واضح باصول العقيدة التي تعتقدها كل فرقة وان من خرج عن هذه الاصول يُعّد كافراً يجوز محاربته فرداً كان ام جماعة وسوف نبين تفصيل أراء الفرق بهذه المسألة. وسوف اتطرق الى كبرى الفرق الاسلامية الكلامية وسوف اعرض لآراء فرق الخوارج الكبرى لأنهم اكثر الفرق ذهبت الى تكفير مخالفيهم وبالتالي محاربتهم واستباحة دمائهم واموالهم وسبي نسائهم وذراريهم.

المطلب الأول: الخوارج[٢٧] فلسفتهم في الحرب والجهاد.

لا نريد الخوض في تعريفات الاسم او باسمهم الاخرى. ولكننا سوف نعرض لأراء بعض فرقهم حول الحرب والجهاد. ومنها:

١- **الازارقة:** المنسوبون الى نافع بن الازرق[٢٨]، وقد شهد نافع ابن الزبير للدفاع عن مكة. ولكن نافع بن الازرق انتحل مسألة التشريك – أي اعتبار المخالفين مشركين – وابتدأ امرها واوجب الهجرة من دار المخالفين[٢٩]. باعتبارها دار كفر ويلخص الشهرستاني اقوالهم فيقول: (ومن برع الازارقة ثمانية):-

١- انه اكفر علياً – عليه السلام.

٢- انه اكفر القعدة واول من اظهر البراءة من القعدة عن القتال وإن كان واقفاً على دينه، واكفر من لم يهاجر اليه.

٣- اباحة قتل اطفال المخالفين والنسوان معهم.

٤- اسقاط الرجم عن الزاني، اذ ليس في القرآن ذكره. . .

٥- حكمه بان اطفال المشركين في النار مع أبائهم.

٦- تجويز ان يبعث الله نبياً يعلم انه يكفر بعد نبوته، او كان كافراً قبل البعثة، والكبائر والصغائر اذا كانت بمثابة عنده وهي كفر. . .

٧- ان التقية غير جائزة في قول ولا عمل.

٨- اجتمعت الازارقة على ان من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر، كفر ملة، خرج به عن الاسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار[٣٠].) وكان نافع أيضاً: (يحكم بكفر من يرفضون الهجرة أي الالتحاق بمعسكره، يبرر في اطار الحرب الضارية على الكافرين استعراض النساء والاطفال[٣١].) وزعمت الازارقة (ان من اقام في دار الكفر فهو كافر لا يسعه الا الخروج[٣٢].) وهذا اعلان للحرب على المخالفين وهم متفقون مع سائر الفرق الاسلامية الاخرى على ان قتال اعداء الدين واجب وهو حرب مقدسة وجهاد في سبيل الله.

٢- **النجدات:** وهم اصحاب نجدة بن عامر الحنفي[٣٣].

١- استحل نجدة بن عامر دماء اهل العهد والذمة واموالهم في حال التقية، وحكم بالبراءة ممن حرَّمَها. قال: (واصحاب الحدود من موافقيه، لعل الله يعفو عنهم فان عذبهم ففي غير النار. ثم يدخلهم الجنة، فلا تجوز البراءة منهم. قال: ومن نظر نظرة، او اكذب كذبة صغيرةً او كبيرة واصر عليها فهو مشرك) [٣٤]

واختلف نافع مع نجدة، فصار نافع الى البصرة ونجدة الى اليمامة وكان سبب اختلافهما ان نافع قال: التقية لا تحل، والقعود عن القتال كفر.)[٣٥] قال الاشعري (ومن نقل عن هجرتهم فهو منافق. وحكى عنهم انهم استحلوا دماء اهل المقام واموالهم في دار التقية، وبرئوا ممن حرمها وتولوا اصحاب الحدود والجنابات من موافقيهم.)[٣٦]

٣- **الصفرية:** وهم اصحاب زياد بن الاصفر.[٣٧]

ومن اقوالهم:- انهم لم يكفروا القعدة عن القتال. اذا كانوا موافقين في الدين والاعتقاد. ولم يسقطوا الرجم. ولم يحكموا بقتل اطفال المشركين وتكفيرهم وتخليدهم في النار. وقالوا: التقية جائزة في القول دون العمل. وقالوا: ما كان من الاعمال عليه حد واقع فلا يتعدى باهله الاسم الذي لزمه به الحد، كالزاني والسارق، والقاذف، فيسمى، زانياً، سارقاً، قاذفاً،لا مشركاً ولا كافراً. وما كان من الكبائر مما ليس فيه حد لعظم قدره، مثل ترك الصلاة، والفرار من الزحف، فانه يكفر بذلك. ونقل الضحاك منهم انه جوز تزويج المسلمات من كفار قومهم في دار التقية دون دار العلانية.)[٣٨]

٤- **الاباضية:** وهم (اتباع عبد الله بن اباض الذي كان مع نافع بن الازرق قبل ان يدب الخلاف بينهما.)[٣٩] ومن اهم أرائهم: انهم يحرمون دماء المسلمين وسبي ذراريهم وغنيمة اموالهم. . . وانهم اعتبروا دور مخالفيهم دور توحيد الا معسكر السلطان فانه دار بغي. وانهم اجازوا مناكحتهم ومواراتهم، وغنيمة اموالهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال، وما سواه حرام. وحرموا قتلهم

وسبيهم في السر فضيلة الا بعد نصب القتال وإقامة الحجة. واجازوا شهادة مخالفيهم على اوليائهم. وقال مرتكبي الكبيرة انهم موحدون لامؤمنون لأن كفرهم كفر ملة لا كفر نعمة، وان مخالفيهم كفاراً غير مشركين.)[٤٠]

المطلب الثاني: الشيعة[٤١] وفلسفتهم في الحرب والجهاد

ومن اهم الفرق الشيعية الزيدية والاسماعيلية والامامية الاثنا عشرية وليس في فرق الشيعة من كفرَّ أحداً من اهل القبلة، حتى من حارب علياً عليه السلام فان لهم في تكفيره رأيان:-

الأول: يرى ان من حارب علياً يقولون باكفاره وتضليله، ويشهدون بذلك على طلحة والزبير ومعاوية بن ابي سفيان، وكذلك يقولون فيمن ترك الائتمام به بعد الرسول عليه.

والثاني: منهم يزعمون ان من حارب علياً فاسق، ليس بكافر الا ان يكون حارب علياً – عليه السلام – عناداً للرسول صلى الله عليه وآله وسلم، ورداً عليه، فهم كفار، وكذلك يقولون في ترك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الائتمام بعلي بن ابي طالب – عليه السلام – بعده انهم كانوا تركوا الأئتمام به عناداً للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ورداً عليه فهم كفار، وان تركوا ذلك لا على طريق العناد والتكذيب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم والرد عليه فسقوا ولم يكفروا.)[٤٢]

ويرى الامامية[٤٣] منهم إن الامامة (اصل من اصول الدين عرف من الدين بالضرورة ومن انكرها فقد انكر ركناً من اركان الدين)[٤٤] ومنهم من يرى ان (عدم الاعتقاد بالامامة لا يخرج من كونه مسلماً.)[٤٥]أي ان منهم من يرى الامامة ركن من اركان الدين ومنهم من يراها ركن من اركان المذهب وعلى ذلك فان من انكر ركناً من اركان الدين يكون كافراً ومن ترك اوانكر ركناً من اركان المذهب يخرج من المذهب ولا يكون خارجاً عن الدين[٤٦] .

اما حرب الكفار فانهم يتفقون مع فرق المسلمين الاخرى على انها حرباً مقدسة جهاداً في سبيل الله تعالى.

ولكن ما هي دار الحرب انها في اللغة (دار الحرب هي بلاد الاعداء واهلها الحربيون)[٤٧] وترى الزيدية[٤٨] وهي احدى الفرق الاسلامية بان: (دار الحرب الدار التي شوكتها لاهل الكفر ولا ذمة لاهل المسلمين عليهم.)[٤٩]

وذكر النوبختي (ان فرقة قالت ان الامامة صارت بعد مضي الحسين في ولد الحسن والحسين. . . من قام منهم دعا الى نفسه فهو الامام المفروض الطاعة بمنزلة علي بن ابي طالب، واجبة امامته من الله عز وجل على اهل بيته وسائر الناس كلهم، فمن تخلف عنه في قيامه ودعائه الى نفسه من جميع الخلق فهو هالك كافر. ومن ادعى منهم

الامامة وهو قاعد في بيته مرخي عليه ستره فهو كافر مشرك، وكل من اتبعه على ذلك وكل من قال بامامته.وهم الذين سموا الشروبية.)[٥٠]

اما الاسماعيلية[٥١]: فان لهم مباحث كلامية ممزوجة بكلام الفلاسفة ولم اقع لهم على رأي في الحرب والجهاد، غير انهم لم يختلفوا عن سائر فرق المسلمين ان قتال الكفار والمشركين حرباً مقدسة وهي الجهاد في سبيل الله تعالى. ولم يكفروا مخالفيهم من اهل القبلة.

واما الخروج على السلطان فقال بعض الزيدية (اقل المقدار الذي يجوز لهم الخروج ان يكونوا كعدة اهل بدر، فيعقدون الامامة للامام ثم يخرجون معه على السلطان وقال قائلون: أي عدد اجتمع عقدوا للامام، ونهضوا اذا كان من اهل الخير، ذلك واجب عليهم.)[٥٢].

المطلب الثالث: المرجئة المرجئة من الارجاء: (وهو على معنيين أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى:{ قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ وَابْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ}[٥٣]، أي امهله واخره. والثاني: اعطاء الرجاء. اما اطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الاول فصحيح لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد. واما بالمعنى الثاني، فظاهر، فان كانوا يقولون لا تضر مع الايمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة.)[٥٤].وقيل في الارجاء أيضاً: (تأخير حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامة. فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا، من كونه من اهل الجنة، او من اهل النار فعلى هذه المرجئة، والوعيدية فرقتان متقابلتان. وقيل في معنى الارجاء: تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الاولى الى الرابعة. فعلى هذه المرجئة والشيعة فرقتان متقابلتان. والمرجئة اربعة اصناف. مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة.)[٥٥] فهم من اعتزلوا القتال من الخوارج وبقية المرجئة لم يكفروا احد ولم يقولوا بمحاربة احد لأنهم لم يخصوا احداً بعينه. واختلفوا في الكفر ما هو؟. وهم سبع فرق: الاولى ترى ان الكفر هو الجهل بالله. والثانية: ترى ان الكفر خصال كثيرة منها البغض لله والاستكبار والتكذيب لله ورسوله وكذلك الجحود، وغيرها. . . واخرى: يزعمون ان الكفر هو الجحود والانكار والتكذيب ولا يكون الا باللسان. ومن عرف الله وجحد انبيائه فهو كافر ويكون بالقلب واللسان والسادسة تكفر من رد قولهم في التوحيد والقدر والسابعة ان الكفر عندهم لا يتجزء كما ان الايمان لا يتجزء[٥٦]. ومن كفر وجب محاربته باعتباره كافراً مشركاً (واكثر المرجئة لا يكفرون احداً من المتأولين ولا يكفرون الا من اجمعت الامة على كفره.)[٥٧]

المطلب الرابع المعتزلة: ويسمون اصحاب العدل والتوحيد والمعتزلة او الاعتزال وهو في اللغة (من اعتزل الشيء وتعزله)[٥٨] وفي

الاصطلاح: (اسم يطلق عل اول مدرسة كلامية واسعة ظهرت في الاسلام،اوجدت الاصول العقلية للعقائد الاسلامية.)[٥٩]

ولم يختلف المعتزلة عن سائر الفرق الاسلامية التي ترى ان محاربة اعداء الدين من الكفار والمشركين والمرتدين امر مقدس يوجب الجنة ودرجات العلى والشهادة ولكنهم اختلفوا في الشهادة الى اربعة اقاويل وقد ذكر ذلك عنهم الاشعري: حيث قال : (١- **فقال قائلون:** هو الصبر على ما ينال الانسان من الم الجراح المؤدي الى القتل والعزم على ذلك وعلى التقدم الى الحرب وعلى الصبر على ما يصيبه، وكذلك قالوا في المبطون[٦٠] والغريق ومن مات تحت الهدم. . .

٢- **وقال قائلون:** الشهادة هي الحكم من الله – سبحانه – لمن قتل من المؤمنين في المعركة بانه شهيد، وتسميته بذلك.

٣- **وقال قائلون:** الشهادة هي الحضور لقتال العدو، اذا قتل سميت شهادة.

٤- **وقال قائلون:** الشهداء هم العدول، قتلوا ام لم يقتلوا.)[٦١]

اما فيما بين الفرق الاسلامية من خلاف فان المعتزلة لم تكفر مرتكب الكبيرة ورأى بعضهم ان (العزم على الكفر كفر)[٦٢] أي ان النية والقصد توجب الكفر اذا نوى وقصد الكفر. وهذا قول ابو علي الجبائي. وهذا ينافي موقفهم من القتل الخطأ فالمعتزلة (تعتبر القتل جريمة في ذات حدها، وذلك يتفق مع مبدأهم القائل ان من الصعب معرفة قصد الأخرين، وان المسؤولية ليست فقط على الافعال الخارجية بل على النيات والقصد)[٦٣] فكيف يمكن معرفة نية من ينوي الكفر. ويذكر البغداددي ان المعتزلة وقفوا موقفاً من المتخاصمين يعبر عن اعتزالهم مسألة مبايعة الامام لأن واصلاً كان يقول: "في الفريقين من اصحاب الجمل واصحاب صفين ان ("احدهما لا بعينه مخطئ" وكذلك في عثمان وقاتليه وخاذليه ان احد الفريقين فاسق لا محالة كما ان احد المتلاعنيين فاسق لا بعينه، واقل درجات الفريقين انه لا تقبل شهادتهما كما لا تقبل شهادة المتلاعنين.)[٦٤] وبناء على انهما لم يكفروا أياً من الفريقين بالرغم من انهم كانوا من اتباع علي بن ابي طالب – عليه السلام – ولكنهم اعتزلوا الفريقين بعد مبايعة الامام الحسن عليه السلام لمعاوية. قال الملطي (فاعتزلوا الحسن ومعاوية وجميع الناس، وذلك انهم كانوا من اصحاب علي ولزموا منازلهم ومساجدهم.)[٦٥] واما في المقدار الذي يجوز فيه الخروج على السلطان.

(فقالت المعتزلة: اذا كنا جماعة وكان الغالب عندنا أنا نكفي مخالفيناً عقدنا للامام، ونهضنا فقتلنا السلطان وازلناه، واخذنا الناس بالانقياد لقولنا، فإن دخلوا في قولنا الذي هو التوحيد وقولنا في القدر والا قتلناهم، واوجبوا على الناس الخروج على السلطان على

الامكان والقدرة. اذا امكنهم ذلك وقدروا عليه.)[٦٦] ونقل الاشعري قول اكثر المعتزلة انه: (لا يكون الخروج الا مع امام عادل، ولا يتولى إنفاذ الاحكام وقطع السارق والقود الا الامام العادل او من بامر الامام العادل، ولا يجوز غير ذلك.)[٦٧]

المطلب الخامس: الاشاعرة[٦٨].

يتفق الاشاعرة مع سائر الفرق الاسلامية الاخرى ان حرب الكفار والمرتدين واعداء الدين انما هي حرب مقدسة وجهادٌ في سبيل الله تعالى اما موقفهم من الفرق الاسلامية الاخرى فهو تابع لموقفهم رأيهم في الامامة والتي (تثبت بالاتفاق والاختيار دون النص والتعيين، اذ لو كان ثمة نص لما خفي، والدواعي تتوفر على نقله. واتفقوا في سقيفة بني ساعدة على ابي بكر رضي الله عنه. ثم اتفقوا بعد تعيين ابي بكر على عمر رضي الله عنه. واتفقوا بعد الشورى على عثمان رضي الله عنه. واتفقوا بعده على عليّ رضي الله عنه. وهم مترتبون في الفضل ترتبهم في الامامة)[٦٩] ومن اقوال الاشعري أيضاً انه (قال: ولا نقول في عائشة وطلحة والزبير الا انهم رجعوا عن الخطأ. وطلحة والزبير من العشرة المبشرين بالجنة. ولا نقول في حق معاوية وعمرو بن العاص: الا انهما بغيا على الامام الحق فقاتلهم عليّ – عليه السلام – مقاتلة اهل البغي. واما اهل النهروان فهم الشراة المارقون عن الدين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم ولقد كان عليّ رضي الله عنه على الحق في جميع احواله، يدور الحق معه حيث دار.)[٧٠]

واما البغدادي فينقل عنهم قولهم بتكفير الفوطي واتباعه فيقول: (واهل السنة يقولون في الفوطي واتباعه ان دماءهم واموالهم حلال للمسلمين وفيه الخمس وليس على قاتل الواحد منهم قود ولا دية ولا كفارة بل لقاتله عند الله القربة والزلفى.)[٧١] .

واما قولهم في مرتكب الكبيرة فهو ان (صاحب الكبيرة اذا خرج من الدنيا من غير توبة يكون حكمه الى الله تعالى، اما ان يغفر له برحمته، وإما ان يشفع فيه النبي صلى الله عليه وسلم. واما ان يعذبه بمقدار جرمه، ثم يدخله الجنة برحمته. ولا يجوز ان يخلد في النار مع الكفار، لما ورد به السمع بالاخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان.قال ولو تاب فلا اقول بانه يجب على الله تعالى قبول توبته بحكم العقل، اذهوالموجب، فلا يجب عليه شيء.)[٧٢]

واخير فهم لم يكفروا خصومهم حتى انهم يرون ان من خرج على الامام بغير دعوى فانه يعدونه باغياً، وان كان خروجه يفضي الى الفتنة بين المسلمين فانه لا يجوز له الخروج وان كان الحاكم ظالماً جائرا.[٧٣] ولكن المؤرخون ذكروا لنا ان صدامات كانت بين اتباع المذهب السني انفسهم (على غرار ما حدث عام "٤٤٧هـ – ١٠٥٥م" بين فقهاء الشافعية، والحنابلة في بغداد بسبب خلافاتهم

في فروع الدين. وكذلك ما حدث بنيسابور عامي "٤٤٣هـ – ١٠٥١م" و "٤٤٧هـ – ١٠٥٥م" من صدام بين الاشاعرة والسلطان السلجوقي طغرلبك، وانتهى الامر بمنع الاشاعرة من الخطابة والوعظ وقد نتج عن هذه الفتنة نزوح أئمة المذهب السني عن نيسابور الى غيرها من البلاد.) [٧٤].

ولكن من دون ان يكفروا او يكفروا حتى استقام لهم الامر. وهذه خلاصة لآراء الفرق الاسلامية نأمل ان لايتطرقها الاخلال . والحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

ملخص البحث:

يتحدث البحث عن الفرق بين الحرب والجهاد من خلال بيان اهم فارق وهو الخصوص والعموم, فالجهاد حرب مقدسة فهو أخص من الحرب, فكل جهاد حرب وليس كل حرب جهاد.

ثم يبين هذا البحث كيف تعاملت الفرق الكلامية في الإسلام مع مفهوم الحرب والجهاد وارتباط هذه الحرب مع عنصر عقائدي وهو تكفير المخالف واعتبار الحرب معه جهاداً. متناولاً فيها كبرى الفرق الكلامية: المعتزلة, والإمامية, والأشاعرة, والإباضية.

Abstract:

This paper speaks of the difference between war and jihad by clarifying the most important difference in particular and in general meaning. Jihad is a holy war. It is more specific than war. Every Jihad is a war. Not every war is Jihad.

Then shows the theological debate groups in Islam how treated with concept of the war and Jihad, and the connection of this war with an ideological component which is atoning the dissenter. And take in consider, the war against him is Jihad.

Then talks about the theological debate groups which is Abadhiyah, Mu'tazila, Imamiyah, Asherah.

الخاتمة

اتفق اهل النقل واهل العقل على ان الامور زبدة الامور بخواتيمها ولقد توصلت في ختام بحثي هذا الى امور مهمة يقتضي الاشارة اليها وهي:-

١- ان الحرب مفهوم عام والجهاد اخص منه فهو يطلق على نوع خاص من الحروب وهي الحروب المقدسة او العادلة.

٢- ان جميع الفرق الكلامية في الاسلام تتفق على ان قتال اعداء الدين من كفار ومشركين ومرتدين هو واجب شرفي وقتال مقدس ينال المقتول فيه درجة الشهادة وعاقبته الجنة.

٣- اختلفت الفرق الكلامية الاسلامية في الحروب الداخلية التي وقعت بين فرق الاسلام، فمنهم من حارب خصومه ولم يكفرهم ومنهم قال بتكفيرهم ومحاربتهم، ومنهم من اعتزل طرفي النزاع.

٤- ان للحرب انواع تكلم فيها الفلاسفة، كما ان للجهاد شروطاً واحكاماً تكلم بها المتكلمون من علماء العقائد، وسعى الفقهاء الى تفصيل هذه الشروط والاحكام.

٥- ان الخوارج هم النواة الاولى للفكر التكفيري في الاسلام، مع تباين الآراء في ذلك بين فرقهم. في تكفير خصومهم ،وتكفير مرتكب الكبيرة.

٦- اما المعتزلة فقد اتفقوا مع المرجأة في اعتزال النزاع ولم يكفروا احدا من المتنازعين. ولم يكفروا مرتكب الكبيرة، وجعلوه بمنزلة بين المنزلتين.

٧-واما الشيعة فلم يكفروا الا من خرج عن الامام الحق معاندة لرسول الله صلى الله عليه وآله.واعتبروا الامامة اصل من اصول الدين فمنكرها كافر خرج عن الدين ، ومنهم من جعلها اصل من اصول المذهب ومنكرها لايكفر ولكنه يخرج عن المذهب.

٨-وتبين لنا ان الاشاعرة لم يقولوا بتكفير مخالفيهم من الفرق الاسلامية، الا انهم كفروا الفوطي واتباعه كما نقل مؤرخهم البغدادي. وقد نشبت حروب داخل المذهب السني في فترات متفرقة.

٥- اوصى زملائي الباحثين بتدقيق النظر في مسائل الجهاد والحرب وبيان تفصيلاتها لأننا اليوم امام فكر متطرف ينظر الى المسلمين بعين التكفير ،ويبني على هذا الحكم استباحة دماءهم واعراضهم واموالهم.فعلينا ان نواجه هذا الفكر بكل ما اوتينا من قوة ومعرفة، وتعرية هذا الفكر المتطرف عن الاسلام فهو لا يعني ان هذا هو رأي الاسلام.

الهوامش

(١) ابن فارس، ابو الحسين احمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، طبعة اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، (د، ت)، ج٢، ص٤٨.

(٢) ابن منظور، ابو الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٣٧٥هـ، ج١، ص٣٠٢.

(٣) الجاسور، د.ناظم عبد الواحد، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية الدولية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م، ص٢٠٥.

(٤) الزحيلي، وهبة ، اثار الحرب في الفقه الاسلامي، دمشق، ط٢١، ١٩٦٥م، ص٣٦.

(٥) باركنسن روجر، موسوعة الحرب الحديثة، ت: سمير الجلبي، دار المأمون، بغداد، ١٩٩٠م، ج١، ص١٧.

(٦) الخاقاني، اثير، الحرب على القرآن، (د، ت، ط)، ج١، ص٩.

(٧) بي سي دوما، الاقتصاد السياسي للحروب الاهلية، ت: عبد الاله النعيمي، دراسات عراقية، بغداد، ط١، ٢٠٠٨ م، ص٢٥، ٢٦.

(٨) محمد فتحي امين، قاموس المصطلحات العسكرية، ط٢، بغداد، (د، ت)، ص١٦٩.

(٩) بدوي، احمد زكي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م، ص٤٢٥.

(١٠) المصدر نفسه، ص٤٤٥.

(١١) الجاسور، د.ناظم عبد الواحد، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية، ص٢٥٣، ٢٥٤.

(١٢) بدوي، احمد زكي ، معجم مصطلحات السياسية والدولية، ص٩٨.

(١٣) المصدر نفسه، ص٤٤٥.

(١٤) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج١، ص٤٨٦.

(١٥) احسان الهندي، احكام الحرب والسلام في الاسلام، دمشق، ط١، ١٩٩٣م، ص١٢٧.

(١٦) ود الماهي، مدونة بعنوان: مفهوم السلام والحرب في الاسلام، على شبكة الانترنت، بتاريخ ١/ ١٢/ ٢٠١١م

(١٧) ينظر: ابن رشد احمد بن محمد بن احمد بن رشد، (ت ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: السيد محمد علي بحر العلوم، مطبعة سرور، قم، ايران، ط١، ١٣٨٠هـ، ج٢، ص٣٤٥، وما بعدها.

(١٨) سورة البقرة: الآية : ١٩٠.

(١٩) سورة الحج: الآيتان: ٣٩ – ٤٠.

(٢٠) سورة البقرة: الآية: ١٩٣.

(٢١) العسلي، د.خالد، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام والعهود الاسلامية المبكرة، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠٠٢م، ج٢، ص١٢٤.

(٢٢) ابن خلدون، ابو زيد ولي الدين عبد الرحمن بن خلدون، (ت ٨٠٨هـ)، المقدمة، طبعة بولاق، القاهرة، ١٩٥٨م، ص٤٥.

(٢٣) العسلي، د.خالد، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام والعهود الاسلامية المبكرة، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠٠٢م، ج٢، ص١٢٥-١٢٤.

(٢٤) ابن سيدة، ابو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الاندلسي، (ت ٤٥٨هـ)، المخصص، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٥٠م، ج٦، ص٢٠٤.

(٢٥) ابن خلدون، المقدمة، ص٤٥.

(٢٦) المصدر نفسه، ص٤٥.

(٢٧) اسم لحزب سياسي وفرقة دينية. . . قيل لخروجهم عن الناس او عن الدين او عن الحق او عن علي كرم الله وجهه سموا بذلك، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج٢، ص٢٥١.

(٢٨) ينظر: البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر، (ت ٢٧٩هـ)، انساب الاشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، ج٣، ص٣٩٧، ٣٩٨.

(٢٩) الطبري ابو جعفر محمد بن جرير، (ت ٣٩٠هـ)، تاريخ الامم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، ج٣، ص٣٩٩.

(٣٠) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، (ت ٥٤٨هـ)، الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، (د، ت)، ج١، ص١٢٠، ١٢٢.

(٣١) بيير كوبرلي، مدخل الى دراسة الاباضية وعقيدتها، ترجمة: عمار جلاصي، دار الفرقد، دمشق، سوريا، ط١، ٢٠١١م، ص٢٧.

(٣٢) الاشعري: ابو الحسن علي بن اسماعيل، (ت ٣٧٥هـ)، مقالات الاسلاميين، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م، ج١، ص١٧٤.

(٣٣) الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٢٢.

(٣٤) المصدر نفسه، ص١٢٤، ١٢٥.

(٣٥) المصدر نفسه ، ج١، ص١٢٢، ١٢٥.

(٣٦) الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج١، ص١٧٥.

(٣٧) الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٣٦.

(٣٨) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٧.

(٣٩) الطبري، تاريخ الملوك والامم، ج٧، ص٥١٩.

(٤٠) ينظر: الويسي، د.ياسين حسين، من تراث الاباضية العقائدي، دار الفرقد، دمشق، سوريا، ط١، ٢٠١٠م، ص٢٦، ٢٨، وأيضاً البغدادي، الفرق بين الفرق، ص١٠٦، وكذلك ا الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٣٢، ١٣٥.

(٤١) التشيع: من المشايعة وهي المطاوعة والمتابعة فقد غلب الاسم على كل من يتولى علياً واهل بيته عليهم السلام، ينظر: ابن خلدون، المقدمة، مطبعة الخشاب، القاهرة، ١٣٢٢هـ، ص٣٤٨.

(٤٢) ينظر: الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج١، ص١٢٨، ١٢٩.

(٤٣) الامامية: وهم القائلون بوجوب الامامة والعصمة ووجوب النص، وإنما جعل الاسم لها في الاصل لجمعها في المقالة هذه الاصول"، ينظر: محسن العاملي، اعيان الشيعة، بيروت، ١٩٦٠م، ج١، ص١٥.

(٤٤) الشيخ المفيد، اوائل المقالات، ص٤، وأيضاً: محمد رضا مظفر، عقائد الامامية، ص٤٩.

(٤٥) كاشف الغطاء محمد حسين، اصل الشيعة واصولها، مطبعة النجف، ط٩، ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م، ص٩١، وكذلك ينظر: العاملي، اعيان الشيعة، ج١، ص٦٩، وأيضاً: كتابنا في اثر الفلسفة الاسلامية المشرقية على الفلسفة المغربية، دار نينوى، دمشق، سوريا، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٨م، ص٤٢.

(٤٦) ينظر الويسي،د.ياسين حسين، في اثر الفلسفة الاسلامية المشرقية على الفلسفة المغربية، دار نينوى، دمشق، سوريا، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٨م،ص٤٢.

(٤٧) الرازي، محمد بن ابي بكر، المنجد في اللغة والاعلام، بيروت، ط٢١، ١٩٧٣م، ص١٢٤.

(٤٨) الزيدية: وهم اتباع الامام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب – عليهم السلام – ساقوا الى الامامة في اولاد فاطمة – عليها السلام –))، الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٥٤.

(٤٩) احسان الهندي، احكام الحرب والسلام في الاسلام، ص١١٢.

(٥٠) النوبختي: ابو محمد الحسن بن موسى، فرق الشيعة، طبعة استانبول، سنة ١٩٣١م، ص٤٨.

(٥١) الاسماعيلية: وهم القائلون "باثبات الامامة لاسماعيل بن جعفر، وهو ابنه الاكبر المنصوص عليه في بدء الامر."، الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٩١.

(٥٢) الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج٢، ص١٩٧.

(٥٣) سورة الشعراء: الآية: ٣٦.

(٥٤) الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٣٩.

(٥٥) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٩.

(٥٦) ينظر: الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج١، ص١٩٧، ٢١٥، للاستزادة في تفصيل أرائهم واعتقاداتهم.

(٥٧) : الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج١، ص٢٠٧.

(٥٨) ابن منظور، لسان العرب، طبعة بيروت، ١٩٥٦م، ج١، ص٤٤٠.

(٥٩) عرفان عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الاسلامية، دار التربية، بغداد، ١٩٧٧٢م، ص١٠٠.

(٦٠) المبطون: هو العليل البطن، او الذي به اسهال يمتد اشهر لضعف المعدة.

(٦١) الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج١، ص٢٩٦، ٢٩٧.

(٦٢) المصدر نفسه، ج١، ص٣٠٥.

(٦٣) البيرنصري نادر، فلسفة المعتزلة، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٥١، ج٢، ص١١٩.

(٦٤) البغدادي، الفرق بين الفرق، ص١٥٠.

(٦٥) الملطي: ابو الحسن محمد بن احمد، (ت ٣٧٧هـ)، التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع، مطبعة مكتبة مدبولي، مصر، ط١، ١٤١٣، ص٢٨.

(٦٦) الاشعري، مقالات الاسلاميين، ج٢، ص١٤٠.

(٦٧) المصدر نفسه، ج٢، ص١٤١.

(٦٨) الاشاعرة: هم اصحاب ابي الحسن علي بن اسماعيل الاشعري المنتسب الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما، المتوفي سنة ٣٢٤هـ ومن اشهر كتبه مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، والابانة في اصول الديانة وغيرها، ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص٩٤.

(٦٩) الشهرستاني، الملل والنحل، ، ج١، ص١٠٣.

(٧٠) المصدر نفسه، ج١، ص١٠٣.

(٧١) البغدادي، الفرق بين الفرق، ص١٥٠.

(٧٢) الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٠١.

(٧٣) ينظر: الجويني ابو المعالي عبد الملك، (ت ٤٧٨هـ)، غياث الامم في التيات الظلم، تحقيق: فؤاد عبد المنعم ومصطفى حلمي، الاسكندرية، (د، ت)، ص٨٨، وما بعدها.

(٧٤) العسلي، د.خالد، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام والعهود الاسلامية المبكرة، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٢م، ج٢، ص٣٢٥.